تعتبر اولا لانها مبنية على تشبيه تابع لتشبيه اخر يعتبر اولا من
غير اعتبار استعارة معه على التفصيل الاتي مع الخلاف في ذلك
وفي هذا الكلام اشارة الى انه ليس المراد بجريان الاستعارة
او التشبيه في شيء قبل جريانها في اللفظ المستعار جريانها في
ذلك الشيء بالفعل اذ هذا لا دليل عليه ولا سبيل اليه بل ذلك على
سبيل الاعتبار والتقدير لانه لما كانت الاستعارة انما صحت
باعتبار ذلك الشيء كما سيتضح ذلك وكان ذلك الشيء هو الجدير
بان يقع فيه التشبيه والاستعارة كان كانه وقع فيه التشبيه
والاستعارة وبهذا علمت اندفاع استشكال العصام في اطوله
كلام القوم حيث قال هذا مشكل جدا اذ لا يخفى على مستعير المشتق
او حرف انه لا يتكلم اولا بالمصدر او متعلق معنى الحرف ولا يستعير
شيئا منهما وهذا هو الذي يليق بالسكاكي ان يجعله وجها
لرد التبعية الى المكنية انتهى **فصل** في بيان وجه كون الاستعارة
في الانواع المتقدمة تبعية اما في الفعل فاعلم اولا ان معنى
الفعل مركب من ثلاثة اجزاء الاول الحدث كالضرب والقتل وغيرهما
مما يدل عليه بالمصدر والفعل موضوع له وضعا شخصيا بمادته اي
جواهر حروفه مثل ض ر ب في ضرب و ق ت ل في قتل والثاني
الزمان والثالث النسبة وهو موضوع لهما وضعا نوعيا
بصيغته وهيئته اي حالته العارضة لحروفه من اجتماعها وترتيبها
وحركاتها وسكناتها وهما من الملفوظات بخلاف الاجتماع والترتيب
فمن المعقولات كما نقله يس عن الغزالي وللخبر والجزآن الاولان اي الحدث والزمان
مستقلان والثالث النسبة غير مستقل والمركب من المستقل وغير المستقل
غير مستقل وانما كان الثالث الذي هو النسبة غير مستقل لان
الواضع جعلها مرآة لملاحظة طرفيها المنسوب والمنسوب اليه
والة لتعرف حالهما مرتبطا احدهما بالاخر ليست مقصودة بالذات
وكل شيء يكون حاله كذلك فهو غير مستقل بالمفهومية يعني لا
يتم فهمه بدون ذكر الطرفين او احد الطرفين اعني الحدث المنسوب

مطلب الفعل مركب من ثلاثة اجزاء

وان

وان كان مذكورا في ضمن الفعل فالطرف الاخر اي الذي هو غير مذكور وهو امر
خارج عن معنى الفعل لا يدل عليه الفعل لا بمادته ولا بصورته
الا التزاما فيتوقف تمام النسبة بل تمام معنى الفعل على ذكر
امر خارج فصار غير مستقل بالمفهومية فلا تجري فيه الاستعارة
اصالة بل تبعا لاصل يرجع اليه معنى الفعل بنوع استلزام كالمصدر
وذلك لانها لا تجري اصالة الا في المستقل بالمفهومية لان الاستعارة
مبنية على التشبيه والتشبيه يستلزم ملاحظة اتصاف كل من المشبه
والمشبه به بوجه الشبه فلا تجري اصالة الا في شيء يصلح لان يلاحظ
موصوفا ومحكوما عليه ولا يصلح لذلك الا المعنى المستقل بالمفهومية
كذا ذكر غير واحد قال حفيد السعد في حواشيه على التهذيب
في بحث المفرد فقد يقال لا وجه لان يقول المادة دالة على الحدث والا
لزم ان يكون الضرب بكسر الضاد او ضمها دالا عليه فمجموع الهيئة
والمادة دال على الحدث ومجموعهما ايضا في المشتقات دال على تمام
معانيها اه اقول يندفع الاعتراض المذكور بتقييد بعضهم
المادة بحيث كونها معروضة للهيئة المصدرية لكن هذا انما يناسب
مقام وضع مادة المصدر وعلى قياسه تقييد في مقام وضع مادة
المشتق اي المادة الماخوذة جزءا له بحيث كونها معروضة لهيئة
المشتق ولا خلاف في ان وضع المادة حيث كونها معروضة للهيئة
المصدرية شخصي واما وضع المادة حيث كونها معروضة لهيئة
المشتق فكما يفاد مما مر انه ايضا شخصي ومفاد كلام حفيد العصام
الدنوشري حيث صرح بان الواضع قال وضعت مادة المشتق للدلالة
على معنى اشتقاقاه ومدلول المادة حيث كونها معروضة للهيئة
المصدرية الحدث الكلي لا بقيد حالة مخصوصة ومدلولها حيث كونها
معروضة لهيئة المشتق الحدث الكلي على حالة مخصوصة اقتضتها
هيئة ذلك المشتق فافهم ولا يخفى انه كله البيان المتقدم جرى
على القول بدخول النسبة في مفهوم الفعل وبه صرح غير واحد من
المحققين كالعضد والسيد والعصام والقزويني وشيخ الاسلام الهروي وغيرهم

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)